## Saudi Arabian General Investment Authority (SAGIA) has the right to:

- 1. Investigate/inquire about the applicant(s) through any government or private agency inside or outside the Kingdom of Saudi Arabia to authenticate data and information presented by the applicant.
- 2. To obtain any information belonging to the applicant(s) held by the Saudi Credit Bureau Company (SIMAH) as well as to report the applicant's information to SIMAH or any other SAMA-approved authority if needed.
- 3. To use the applicant's public information, after licensing, in its various reports and to share such information with third parties as it sees fit.
- 4. To follow-up and inspect the licensed entity to ensure its compliance with investment regulations and the obligations agreed to in this application. SAGIA may at its discretion assign part or all of this task to a third party and shall be treated by the applicant(s) as SAGIA in its assigned task and the applicant(s) shall not object to this.
- 5. To issue an inquiry certificate about the licensed entity to whoever individuals or entities inquires about the licensed entity prior to starting any business dealings. This certificate highlights the entity's status, any registered violations or complaints or accusation against the entity even if a final ruling has not yet been obtained.
- 6. To withdraw and cancel the investment license directly without any liability of SAGIA in any of the following cases:
  - a) If any of information/materials presented upon application were found inaccurate at any point of time.
  - b) If entity with construction activity does not have at least one direct contract during the first year that has been executed.
  - c) If investment license expired without applying for license renewal before expiry date with the possibility of applying for a new license after meeting SAGIA's conditions and regulations.
  - d) If entity practices unlicensed activity inside or outside KSA or produces unlicensed products.
  - e) Importing raw materials not related to licensed products or importing finished products ready for sale.
  - f) If entity purchases, leases, establishes entity's branch(s) before obtaining SAGIA's investment license.
  - g) If entity does not obtain an operating license for specialized/regulated activities from related authorities within 12 months of SAGIA's license date.
  - h) If industrial entity does not have a land within the Industrial Cities, Economic Cities, Royal Commission for Jubail & Yanbu, or other industrial cities licensed by municipal during the first year.
  - i) If industrial entity does not have an environmental license from Meteorology & Environmental Protection during the first year.
  - j) If entity does not abide by the execution plan on this application including not obtaining subsequent documents related to license (Commercial Registration, Social Insurance, Income tax "Zakat", labor) within three months of issuing license.
- 7. To refrain from providing any services to the entity and its owner(s) until entity's reported violations are fixed and corresponding fees/penalties are paid and evidence of such is presented to SAGIA.

# يحق للهيئة العامة للاستثمار ما يلي:

- الاستفسار عن طالب الترخيص/ طالبي الترخيص لدى أي دائرة حكومية أو خاصة داخل أو خارج المملكة بغرض التأكد من صحة البيانات أو المعلومات المقدمة من طالب الترخيص ولا يحق له الاعتراض على هذا الإجراء.
- 2. الحصول على ما يلزم أو تحتاج إليه من معلومات تخص حساب طالب الترخيص/ طالبي الترخيص من الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة). كما يحق لها أن تفصح عن المعلومات الخاصة بحساب طالب الترخيص/ طالبي الترخيص أو أي حساب آخر يكون لدى المفوض للشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة) و /أو لأي جهة أخرى توافق عليها مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) إذا اقتضى الأمر ذلك.
- ق. استخدام معلومات طالب الترخيص/ طالبي الترخيص قبل وبعد صدور الترخيص في تقاريرها وإصداراتها المختلفة ولها أن تشرك طرفاً ثالثاً في المعلومات والبيانات الخاصة بالاستثمار المرخص له وبالطريقة التي تراها.
- 4. القيام بالتفتيش على المنشأة للتأكد من مطابقتها لشروط الاستثمار والتزامها بالأحكام والتعهدات والإقرارات الواردة في هذا الطلب ولا يحق للمستثمر الاعتراض على ذلك ويجب عليه التعاون في تقديم أي معلومات يتم طلبها أثناء الزيارة.
- 5. إصدار شهادة استعلام عن المنشأة المرخصة لمن يطلبها سواء المنشآت أو الأفراد الذين يرغبون في التأكد من وضع المنشأة قبل التعامل معها أو من قبل المنشأة نفسها عند الرغبة في ذلك توضح أي مخالفات أو شكاوى مسجلة لديها على المنشأة سواء تم البت والحكم في هذه المخالفات أم لا.
- 6. سحب وإلغاء الترخيص الاستثماري و كل ما يترتب عليه مباشرة ويتحمل صاحب الترخيص عواقب ذلك بدون أدنى مسئولية عليها في أي من الحالات التالية:
  - أ. عدم صحة أي من البيانات التي تم تقديمها للحصول عليه في أي وقت كان.
- ب. عدم حصول المنشآت تحت نشاط المقاولات على عقد مباشر واحد على الأقل خلال السنة الأولى من بداية الترخيص والبدء بتنفيذه.
- ج. انتهاء مدة الترخيص دون طلب المرخص له تجديده قبل تاريخ انتهائه ولا يحول ذلك دون التقدم بطلب الحصول على ترخيص جديد بعد استكمال الشروط النظامية.
- د. قيام المنشأة بممارسة نشاط غير مرخص لها به داخل المملكة أو خارجها أو إنتاج منتج ليس من ضمن منتجاتها.
- ه. قيام المنشأة الصناعية باستيراد مواد خام لا تدخل ضمن منتجاتها المرخصة أو استيراد منتجات جاهزة للبيع.
- و. قيام المنشأة بشراء أو استئجار أو فتح مقر أو فرع قبل الحصول على ترخيص الهيئة العامة للاستثمار.
- ز. عدم الحصول على رخصة نهائية لممارسة النشاط المتخصص من جهات الاختصاص بالنسبة للأنشطة التي تتطلب ذلك خلال 12 شهرا من تاريخ الترخيص.
- ح. عدم حصول المنشأة المرخصة كترخيص صناعي على أرض داخل المدن الصناعية أو المدن الاقتصادية أو الهيئة الملكية للجبيل وينبع أو المدن الصناعية المرخصة من البلدية للمصانع خلال السنة الأولى.
- ط. عدم حصول المنشأة المرخصة كترخيص صناعي على رخصة بيئية من هيئة الأرصاد وحماية البيئة خلال 12 شهرا من تاريخ الترخيص..
- ي. عدم تنفيذ خطوات الجدول الزمني ومنها عدم قيام المنشأة باستكمال الإجراءات اللاحقة للترخيص (إصدار السجل التجاري، اشتراك التأمينات الاجتماعية والزكاة والدخل ومكتب العمل) خلال ثلاثة أشهر من صدور الترخيص.
- 7. أن تمنع تقديم بعض أو كل الخدمات عن المستثمر/ المستثمرين أو عن المنشأة إلا بعد إز الة المخالفات على المنشأة و دفع جميع الغر امات و إحضار ما بثبت ذلك.

Applicant's commitments and obligations:

## First) The applicant(s)/entity is/are committed to the following:

- Obtaining the required post-SAGIA license's governmental documents within 3 months of issuance of the SAGIA's
- 2. Obtaining the necessary documents or licenses from related government agencies - where required - before or after obtaining SAGIA's investment license.
- Operating within the licensed field/industry.
- Not using laborers/workers that are illegally resident or not on the entity's sponsorship.
- Implementing the project within the time-frame indicated in this application and within licensed location or branch.
- Not transferring the sponsorships of workers/employees granted to the licensed project to another individual or entity before the actual implementation of the project and prior SAGIA approval.
- Using the licensed name on the entity's sign-board.
- Using the licensed name as per SAGIA's investment license in all government documents and the entity's documents.
- Presenting an audited financial report prepared by an approved auditing firm highlighting the entity's income statement, P&L and cashflow after 12 months of the date of Commercial Registration issuance.
- 10. Not using the entity's premises as housing for labors/workers.
- 11. Renewing SAGIA's investment license annually before expiration date.
- 12. Not changing the entity's licensed activities before obtaining SAGIA's permission and meeting all requirements as a new
- 13. Paying laborers/workers salaries and remunerations using entity's bank account on time and is committed to presenting evidence of such payment if required by SAGIA or any related government agency.
- Not reducing the entity's capital unless required by law and only after SAGIA's express written permission.
- Opening a bank account for the entity within 4 months from the issuance of the investment license.
- Receiving SAGIA's follow-up officers, cooperating with them and furnishing all required documents requested during the visit.
- 17. Not marketing or selling any non-licensed product inside the Kingdom of Saudi Arabia.
- Applying Saudization of 75% of total employees.
- 19. Applying Saudi standards for any manufactured product and if such standards do not exist, Euro-zone, or US or Japan standards shall apply.
- 20. Respecting intellectual property rights of others.
- Not exceeding licensed production capacity until approved by SAGIA.
- Respecting all local laws and regulations applied in Saudi Arabia including the ones in this application which apply to the entity and its employees.
- Providing SAGIA with any requested data or statistics within five business days whether by written letter, fax, or email.
- 24. Notifying SAGIA of any change in contact addresses, P.O.Boxes, emails, phones and fax numbers within 10 working days of the change using SAGIA-designed forms.

### Second) The applicant(s) is/are obliged to undertake the following:

- 1. To abide by all rules and regulations stated in the Foreign Investment Act issued under the Royal Decree No. (M/1) dated 5/1/1421 H and all of its corresponding Executive Rules and guarantee the authenticity of the documents, information and data presented herein and with this application.
- That the purpose of this application is to obtain an investment license to start legitimate investment activity/activities. The investment license is canceled at any time if the data and information presented are found false or inaccurate.
- The applicant is not employed or retired from a military/police sector in the country he is carrying its nationality.
- The applicant does not hold another nationality other than disclosed in this application.
- That no final rulings/verdicts have been issued against the applicant(s) in violation of the Foreign Investment Act.
- That no rulings/verdicts have been issued or currently in trial against the applicant(s) in monetary or commercial or criminal related violations whether inside or outside the Kingdom of Saudi Arabia.
- That the applicant will transfer the capital declared in this application to a local bank once the investment licensed is issued.
- That the applicant(s) is/are not currently resident within the Kingdom of Saudi Arabia and that the applicant(s) was/were not resident within the Kingdom of Saudi Arabia during the last 3 years.
- The applicant(s) shall use the license issued by the Saudi Arabian General Investment Authority (SAGIA) only for the purposes for which the license is issued. The Saudi Arabian Government and SAGIA will not be held responsible towards any party for any acts of misconduct committed, directly or indirectly, by the applicant(s), whether inside or outside Saudi Arabia, in violation of any laws of Saudi Arabia or elsewhere.
- 10. That the applicant(s) have read and understood the violations by the Foreign Investment Act and their penalties. Any violation will justify penalties as the applicant understood and read all violations.
- 11. That the applicant(s) have read and understood the above terms and conditions, commitments, obligations and undertakings and have agreed to them.
- That the name(s) and signature(s) on this application belong to him/them or his/their legal representative and the signature

ولاً) يلتزم طالب الترخيص/ طالبي الترخيص/ المنشأة بما يلي:

- إكمال "الإجراءات اللاحقة لصدور الترخيص الاستثماري" في موعد أقصاه 3 أشهر من تاريخ صدور الترخيص.
  - استخر اج التر اخيص اللاز مة لممار سة النشاط من الجهاتُ المخْتصة للأنشطة التي تتطلب ذلكُ
  - العمل في النشاط الاستثماري المرخص له به فقطر عدم تشغّبل عمالة لا تحمل اقامات نظامية أو عمالة ليست على كفالة المشروع المرخص له

التزامات واقرارات وتعهدات طالب الترخيص/ طالبي الترخيص:

- تنفيذ المشروع الاستثماري في موعده المحدد في هذا الطلب وفي الموقع أو الفرع المرخص له.
- عدم نقل كفالة أي من العمَّالة الممنوحة للمشروع لأي شخص أو منشأة أخرى قبل تفعيل المشروع والحصول على موافقة الهيئة العامة للاستثمار. وضع لوحة للمنشَّأة عليها الاسم التجاري لها وفقاً لما ورد في ترخيص الهيئة العامة للاستثمار ۗ
- استخدام اسم المنشأة التجاري وفقاً لما ورد في ترخيص الهيئة العامة للاستثمار في جميع الدوائر الحكومية وفي جميع مطبوعات المنشأة وجميع
- تقديم شهادة زكاة و دخل و ميز انية مفصلة للمنشأة بعد مر ور 6 أشهر بحد أقصى على انتهاء السنة المالية (حسب تاريخ السجل التجاري) معدة بواسطة مكتب محاسبة ومراجعة قانوني معتمد مبيناً فيها موقف المنشأة مالياً (قائمة الدخل، الأرباح والخسائر و التُدفقات النقدية). عدم اسكان العمالة داخل المنشأة
  - تجديد التر خيص الاستثماري قبل انتهاء مو عده المحدد
  - عدم تغيير النشاط الاستثمار ي إلا بعد موافقة الهيئة المسبقة واستيفاء متطلباتها وشر وطها للاز مة لهذا النشاط كتر خيص جديد
- دفع رواتب ومستحقات العمالة على كفالة المنشأة من حساب المنشأة البنكي في موعدها بشكل منتظم وتقديم ما يثبت ذلك عند طلب الهينة العامة للاستثمار أو أي جهة اختصاص
- عدم تخفيص رأس مال المنشأة بعد الترخيص لها إلا فيما نص عليه النظام (في حالة التخفيض الإجباري) أو بعد تقديم مسوغات محاسبية من محاسب قانوني متعمد (في حالة التخفيض الاختياري) وبعد موافقة الهيئة العامة للاستُثمَّار
- فتح حّساب للمنشأة في بنك سعودي خلال فتَرة لا تزيد عن 4 أشهر من صدور الترخيص وإشعار الهيئة العامة للاستثمار بذلك بموجب النموذج المعد
  - استقبال مفتش الهيئة العامة للاستثمار والتعاون معه وتوفير المستندات والوثائق والإحصاءات والبيانات التي يطلبها خلال الزيارات التقتيشبة.
    - عدم إنتاج أو تسويق أي منتج غير المنتجات المرخص له بها.
    - تو ظيف 75% من القوي العاملة لديه من الكفاءات و القدر ات السعو دية .
- أن تكون مواصفات المنتج وأسلوب ومواد إنتاجه مجازة حسب المواصفات المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وفي حالة عدم وجود تلك المواصفات يتم الاعتماد علَّى المواصفات المعتمدة من الاتحاد الأوروبي أو الولايات المتحدة الأمريكية أو اليابان.
  - احتر ام حقوق الآخرين فيما بتصل بأنظمة حقوق الملكية الفكرية
  - عدم تجاوز الطاقة الانتاجية المرخص له بها الآبعد الحصول على موافقة الهيئة العامة للاستثمار
  - الالتزام بالتقيد بكل الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة بما فيها الالتزامات الواردة في هذا النموذج ويلزم موظفيه بذلك.
- تز ويد الهيئة بأي بيانات أو احصانيات تطلبها عن الترخيص سواء بوسيلة عادية أو الكترونية خلاًل 5 أيام عمل من تاريخ طلبها سواء خطيا أو
- إخطار الهينة العامة للاستثمار خطيًا بأي تغيير في عنوان المراسلة أو صندوق البريد أو البريد الالكتروني أو أرقام المهاتف والفاكس في مدة أقصاها 10 أيام عمل من تغير ها باستخدام النمو ذَّج المعد لذَّلك.
  - ثانياً ) يقر طالب الترخيص/ طالبي الترخيص ويتعهد/ يتعهدون بما يلي:
- أن يلتزم/ يلتزموا بكافة الشروط والضوابط الواردة بنظام الاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1421/1/5 هـ ولائحته التنفيذية كما يقر /يقرون بصحة المستندات والبيانات والمعلومات الواردة في هذا الطلب
- أن الهدف من وراء تقديم الطلب هو الحصول على ترخيص لنشاط استثماري فعلى بحسب المستتدات والبيانات والمعلومات المقدمة وإذا اتضح لدي الهيئة العامة للاستثمار في أي وقت كان أن السبب غير ذلك أو أن أي من المستندات والبيانات والمعلومات المقدمة غير صحيحة فلها الحق في الغاء الترخيص بدون أدنى مسنَّولية عليها مع تطبيق الأنظمة المرعية بحق مَّقدم الطلب وصاحبُ الترخيص.
  - أنه غير موظف أو متقاعد من قطاع عسكري ببلده الذي يحمل جنسيته.
    - أنه لا يحمل غير الجنسية المبينة في هذا الطلّب.
- أنه لم تصدر ضده/ ضدهم أحكام نهائية بسبب مخالفات جو هرية لأحكام نظام الاستثمار الأجنبي من قبل. أنه لم يحكم عليه/عليهم سابقاً و لأ يجر ي محاكمته حاليا في مخالفات مالية أو تجارية أو جنائية سواء في المملكة العربية السعودية أو في بلدان أخري.
  - أن يقوم/يقوموا بتحويل رأس المال المذكور في هذا الطلب إلى المملكة العربية السعودية بعد صدور ترخيص الاستثمار
- أنه/أنهم غير مقيم/مقيمين في المملكة العربية السعودية حال تقديم الطلب بأي صفة أو جنسية أو جواز ولم يكن /يكونوا مقيمين بها خلال آخر 3
- يلتزم طالب الترخيص الحاصل على ترخيص الهيئة الاستثماري باستخدامه في الأغراض المرخص له بها. وإن حكومة المملكة العربية السعودية و الهيئة العامة للاستثمار لا تتحمل أي مسئولية تجاه الغير داخل المملكة أو خار جها عن أي عمل غير نظامي بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
- أنه قد اطلع على قائمة المخالفات المحضورة حسب نظام الاستثمار الأجنبي ولائحته التنفيذية والعقوبات ألمقابلة لها وإن القيام بأي منها يسوخ إيقاع العقوية مباشرة لعلمه يكونها مخالفة قبل القبام يها
  - أنه قد اطلع و فهم الأحكام العامة و الالتز امات و الاقر ار ات و التعهدات أعلاه و و افق عليها و التزم بها.
  - أن الاسم والتوقيع أدناه يخصه أو يخصهم أو بخص ممثله النظامي أو ممثلهم النظامي ويعتبر توقيع الأخبر ملز ما له أو ملز ما لهم
- وفي حال مخالفة طالب الترخيص لأي مما سبق من التزامات وإقرارات وتعهدات يتم تطبيق الغرامات و الجزاءات بحق طالب الترخيص والمنشأة بما فيها سحب أو الغاء الترخيص الاستثماري وبتحمل كافة المسؤوليات الناتجة عن ذلك

of the latter is considered as his/theirs.  If any of the above commitments, obligations and undertakings are violated, fines and penalties will apply including withdrawing or permanently canceling the investment license and holding him liable for all kinds of consequences.	